

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

### قطاع استصلاح الأراضي

#### ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية الجزائر التعاونية الزراعية

للأراضي المستصلحة - محافظة الإسكندرية

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية الجزائر التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة بناحية الجزائر - مركز العاشرية - محافظة الإسكندرية والمسجلة تحت رقم (٨٣) بتاريخ ١٩٨١/٨/٢٥ والمعدل إشهرها تحت رقم (٢٦٠ ت.أ.ه) بتاريخ ١٩٨٩/١١/٦ محافظة الإسكندرية انعقاداً قانونياً صحيحاً وقررت بالإجماع على تعديل المادة (٥٢) من النظام الداخلي للجمعية .

#### أولاً - تعديل المادة (٥٢) من النظام الداخلي للجمعية :

١- ويكون الحد الأقصى لمجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة عن مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا نقدية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البناء التعاوني هو عشرون ألف جنيه سنويًا .

٢- يمنح أعضاء مجلس الإدارة مبلغ عن كل جلسة بدل حضور جلسات مجلس الإدارة بحيث لا يقل ما يحضره العضو عن ١٠ جلسات سنويًا وبحد أقصى ٢٤ جلسة سنويًا ويتم تحديد قيمة بدل الجلسة طبقاً لقرار الجمعية العمومية العادية سنويًا واعتماد الجهة الإدارية لذلك .

٣- يتم صرف بدل انتقال لعضو مجلس الإدارة طبقاً لقرار الجمعية العمومية .

**ثانياً** - تقويض مجلس الإدارة في التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٨٨٩) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال